

وزارة الدفاع
المديرية العامة للعقود والمبيعات
اعادة اعلان مناقصة عامة رقم (٦) لسنة ٢٠٢٤
تجهيز عجلة استطلاع

العدد : ٦١٨٨
التاريخ : ٢٠٠٤ / ١١ / ٢٠١٣
الى : المسادة

م / اعادة اعلان مناقصات عامة رقم (٦) لسنة ٢٠٢٤

يصر وزارة الدفاع / المديرية العامة للعقود والمبيعات بدعوة متدمي العطاءات الموزهلين و نوى الخبرة
لتقدم عطاءاتهم لتجهيز (عجلة استقلال) مع ملاحظة ما ياتي :

١. على مقدمي العطاء المؤهلين والراغبين في الحصول على معلومات اضافية الاتصال بال مديرية العامة للعقود والمبيعات من الساعة (٩٠٠ إلى ١٥٠٠) وعلى الایمبل :

Modag.Contracts@mod.mn.id

٢- بمكان مقنuni العطاء المهتمين بشراء وثائق العطاء بعد تقديم طلب تحريري (كتاب رسمي) مغفون الى وزارة الدفاع / المديرية العامة للعقود والمبيعات وبعد دفع قيمة البيع البالغة (٥٠٠) فقط خمسة آلاف دينار لغيرها ويكون الدفع الكتروني .

٤- يتم تسليم العطاءات الى العنوان الآتي (وزارة الدفاع / بغداد / نهاية جسر الجمهورية) كراده مريم) في الموعد المحدد لغاية الساعة ١٢٠٠ من يوم الخميس المصادف ٢٠٢٤/١١/١٤ العطاءات المتاخرة سوف ترفض وسيتم فتح العطاءات في حضور مقدمي العطاءات او ممثلهم الراغبين في الحضور في العنوان الآتي : وزارة الدفاع /بغداد/قرب جسر الجمهورية (كرادة مريم) في الساعة ١٣٠٠ من يوم الخميس المصادف ١٤ / ١١ / ٢٠٢٤

٥. اعلان المناقصة للفترة من يوم الاحد المصادف ٣ / ١١ / ٢٠٢٤ ولغاية الساعة
٢٠٢٤ / ١١ / ١٤) من يوم الخميس المصادف (

٦. تبلغ الكلفة التخمينية الكلية (٣٨,٤٦٠) ألف واربعمائة وستون دولار مبادل مبلغ (٩٨,٢٥١) فقط مليون وتسعمائة وتسعة وتسعون مليون وتسعمائة وثمانية وتسعون الف ديناراً مكتسبها على أساس سعر الصرف (١٣٠٠) ليبتار لكل واحد.

كتاب العادة للفتوح والفتح

١٨٠ فترة التجهيز (٢)

٨. المنشآت الأمريكية

٩. تقييم التامينات الأولية بنسبة (٣٢٪) من الكلفة التخمينية على شكل صك مصدق او خطاب ضمان او سفترة صادره من مصرف حكومي او مصرف معتمد لدى البنك المركزي العراقي لامر وزارة الدفاع / المديرية العامة للعقود والمبيعات يذكر فيها اسم ورقم المناقصة على ان تثبت العناوين الوظيفية لمصدري خطابات الضمان وان يكون نافذا لعدة ستة أشهر .

١٠. تنصيم التامينات النهائية على شكل خطاب ضمان حسن تنفيذ العقد بنسبة (٥٪) من قيمة العقد بعد التبلغ بكتاب الاحالة وقبل توقيع العقد وان لا يكون خطب الضمان مشروط ويدفع حين الطلب صادر من مصرف حكومي او مصرف معتمد لدى البنك المركزي العراقي بالنسبة للشركات العراقية والشركات الاجنبية التي لديها تمثيل في العراق ومصرف معتمد لدى المصرف العراقي للتجارة (TBI) بالنسبة للشركات الاجنبية التي ليس لديها تمثيل في العراق .
١١. ان يقدم مقدم العطاء من الشركات العراقية والاجنبية التي لديها مكتب تمثيل او فرع في العراق كتاب عدم الممانعة من الاشتراك في المناقصة صادر من الهيئة العامة للضرائب على ان يكون معنون الى وزارة الدفاع مع تأييد منه الهوية الضريبية والرقم الضريبي ويلتزم بجلب ما يزيد براءة نمته عند الاحالة .
١٢. يحق للطرف الاول مصادرة التامينات الاولية لمن تحال اليه المناقصة عند نكوله عن توقيع العقد بعد التبلغ بكتاب الاحالة او عند سحب مقدم العطاء لخطاه خلال فترة تنفيذه وبعد غلق المناقصة او رفض التصريح على اخطائه الحسابية في العطاء وانعكسها على قرار الاحالة وسيتم اتخاذ الاجراءات القانونية المنصوص عليها في تعليمات تنفيذ العقود الحكومية رقم (٢) لسنة ٢٠١٤ .
١٣. تنصيم براءة ذمة صادرة من دائرة التقاعد والضمان الاجتماعي للشركات العراقية والشركات الاجنبية التي لديها مكتب تمثيل او فرع في العراق .
١٤. يتم استيفاء رسم الطليع بنسبة (٣٠٠٠٠) ثلاثة بآلاف من قيمة العقد وبعملة العقد وفق قانون رسم الطليع رقم (٧١) لسنة ٢٠١٢ ووفقا للحصول والرسم العدلي البالغ (١٠٠٠٠١) واحد بآلاف من قيمة العقد على ان لايزيد عن (١٠٠٠٠) عشرة الاف دينار وحسب قانون الرسوم العدلية الرقم (١١) لسنة ٢٠١٥ .
١٥. لايجوز لمنتببي دوائر الدولة والقطاع العام الاشتراك في المناقصة بصورة مباشرة او غير مباشرة مع مراعاة احكام التشريعات الثالثة .
١٦. تلتزم الشركات العراقية والشركات الاجنبية التي لديها تمثيل في العراق بجلب كتاب من نقابة المحاسبين والدقنيين او جمعية المحاسبين يزيد سلامته المؤلف القانوني للمحاسب الذي يقدم الحسابات الختامية ضمن اوراق الشركة لآخر سنتين .
١٧. تدون اسعار فقرات استثمارات العطاء (القسم الرابع والثانية والثالثة) ومبتكلا لاجمالي بالمداد ويحول على السعر المدون كتابة في حالة اختلاف اسعار فقرات استثمارات العطاء وكما يحول على سعر الوحدة في حالة عدم صحة مبالغ الفقرة وان تثبت فرق اسعار فقرات استثمارات العطاء على سعر ازانها في هذه الحالة تعد كلفة تلك الفقرة او الفقرات ويدفع المدين بالدين مسئولة بالسعر الاجمالي للعطاء .
١٨. تلتزم الشركة البيانات المالية لها لآخر سنتين كحد ادنى ضمن اوراق الشركة .

١٩. تلتزم الشركة بتقديم قائمة بالأعمال المماثلة المنجزة معززة بتأييد جهات التعاقد المعنية مع تضمينها مستوى التقييد كونها مطابقة للمناقصة .
٢٠. يتم اعتماد عنوان الشركة المثبت في العطاء عنواناً للمراسلات والتلبيفات وعلى الشركة الإبلاغ بكل تغيير يطرأ على هذا العنوان خلال مدة (٧) سبعة أيام من تاريخ حصوله .
٢١. في حالة تحقق ديون بنية الطرف الثاني بحق للطرف الأول تحصيل الديون بموجب قانون تحصيل الديون الحكومية العراقي رقم (٥٦) لسنة ١٩٧٧ .
٢٢. العقد خاضع لجميع القوانين النافذة بضمنها قانون ضريبة الدخل المرقم (١١٣) لسنة ١٩٨٢ وتعديلاته وتطبيقاته .
٢٣. يتحمل من ترسو عليه المناقصة كافة الضرائب والرسوم المفروضة بموجب القوانين النافذة .
٢٤. يلتزم مقدم العطاءات من الشركات العراقية بتقديم ما يثبت حجب البطاقة التموينية للمدير المفوض وأصحاب الشركات استناداً لكتاب الامانة العامة لمجلس الوزراء العدد: من لـ ١١٧/٣٧/٢٢٥٤٣ في ٢٣/١١/٢٠١١ .
٢٥. لا يجوز لعمق العطاء شطب او حك اي بند من بنود وثائق المناقصة او اجراء اي تعديل عليها .
٢٦. في حالة اشتراك اكثر من مناقص في تقديم عطاء واحد لتنفيذ العقد تكون مسؤوليتهم تضامنية تكافلية في ذلك لتنفيذها على ان يتم عقد المشاركة مصالقاً عليه اصولها مع العطاء .
٢٧. في حالة الغاء المناقصة فسوف يتم اعادة ثمن شراء الوثائق الخاصة بالمناقصة فقط دون تعيير مقدم العطاءات .
٢٨. لا يجوز لمدير مفوض لأكثر من شركة تقديم اكثر من عطاء واحد في المناقصة الواحدة .
٢٩. استناداً لقرار مجلس الوزراء رقم (٤٨) لسنة ٢٠١٨ تلتزم الشركات الأجنبية بتقديم تعهدًا بعدم وجود مطالبة مالية غير محسومة تجاه المؤسسات العراقية خلال مدة لا تزيد عن (٣٠) ثلاثة يوماً من تاريخ التبلغ بقرار الاحالة على أن يكون اجراء التسوية شرطاً لاصدار قرار الاحالة وبخلافه يتم استبعاده وفي حالة وجود مطالبات تتبع الشركات الأجنبية بالاتفاق بالقيام بتسوية مرضية وفقاً لاتفاقية نادي باريس او فتاوى مجلس الوزراء رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٤ او شطب الدين كلها خلال مدة لا تزيد عن (٣٠) يوم من تاريخ التبلغ بقرار الاحالة على شرط ان يكون اجراء التسوية شرطاً لاصدار قرار الاحالة وبخلاف ذلك يتم استبعاده وتتعهد الشركات الأجنبية بعدم اجراء اي مطالبة قضائية او ادارية على اي مبنية على حقوق الجاتب العراقي بعد الاحالة بغير مباشرة او غير مباشرة من خلال البيع او التنازل للغير عن جزء او كل الدين بصفة رضائية او انتقامية وزارة الاعمار ووزارة الطاقة
٣٠. للمستشار يتم الاتصال بـ : Contracts@mod.mil.iq
٣١. في حالة مصادفة تاريخ الغلق عطلة رسمية فيكون تاريخ الغلق اليوم الذي يلي العطلة والذي يكون فيه دوام رسمي .

٣٢. صندوق العطاءات مفتوح طيلة فترة الاعلان وخلال ايام الدوام الرسمي من الساعة (٩٠٠) ولغاية (١٢٠٠) الساعة.

٣٣. ان الوزارة غير ملزمة بقبول او رفض العطاءات.

٣٤. يتحمل من ترسو عليه المناقصة اجور النشر والاعلان لآخر اعلان عن المناقصة.

٣٥. تقوم الشركة بالاطلاع على الوثائق القياسية المرفقة مع المناقصة (٩٠) وثيقة باللغة العربية بموجب كتاب وزارة التخطيط العدد: ٢٧١٣١ فـ ٢٠١٦/١٢/٢٢ مع قرص(CD) لاغراض توضيحية.

٣٦. تلتزم الشركة التي تحال عليها المناقصة بتجهيز وزارة الزراعة بما لا يقل عن (١٠٠٠) شتلة زراعية ولا يتم تسويق المستحقات النهائية للمتعدد الا بعد جلب كتاب تأييد بتجهيز الشتلات من وزارة الزراعة. على ان لا يزيد مبلغ الشتلات المهدأة عن (١٠,٠٠٠,٠٠٠) عشرة ملايين دينار عراقي.

٣٧. في حالة عدم التزام مقدمي العطاءات بما تتطلبه الوثائق القياسية للمناقصة بكلفة اقسامها فسيتم استبعاد العطاء.

٣٨. تقوم الشركة بالاطلاع على الوثائق القياسية المرفقة مع المناقصة () وثيقة باللغة العربية بموجب كتاب وزارة التخطيط العدد: ٢٧١٣١ فـ ٢٠١٦/١٢/٢٢ مع قرص(CD) لاغراض توضيحية.

٣٩. في حالة وجود اختلاف في الوثائق باللغة العربية مع ترجمتها باللغة الانكليزية يتم اعتماد النسخة العربية.



المديرية العامة للعقود والمبيعات

٢٠٢٤ / ١١ /